بصمة المخ فى الإثبات الجنائى

م.م. دنيز علاء الدين خضر
كلية القانون والعلوم السياسية / جامعة كركوك

الملخص:

لقد حققت أطر القياسات الحيوية تسريعًا في تطبيقاتها وتوظيفاتها المختلفة في المجالات الأمنية والضرورية حول العالم، وأصبح إطار عمل «بصمة المخ» هو الأحدث والأكثر دقة في تأكيد الشخصية في العصر المحوسب، والأكثر أساسًا تم النظر في إثبات المخالفات والاعتراف بها، والقضايا الملتبسة والمتهم إن ابتكار «بصمات الدماغ» يثبت البراءة ويتعرف على الأطراف المذنبين، وهو ما يكشف عنه هذا الابتكار أي بيانات معينة حول المخالفات التي يتم التخلص منها داخل الدماغ أم لا، عن طريق قياس موجات الدماغ، يمكن أن تكون استراتيجية مميزة تمامًا عن استخدام جهاز كشف الكذب المستجيب للإجهاد، استنادًا إلى فرضية أن الأفراد يكونون تحت ضغط نفسي وحماسي أكثر عندما يكذبون، في حين أن انطباع البصمة الفريد للدماغ يعتمد على إعداد البيانات داخل الذاكرة البشرية الغائبة، من الاستجابات العاطفية التي لا يمكن الاعتماد عليها بانتظام، علاوة على ذلك، يتعرف هذا الابتكار بدقة على البيانات الإحصائية داخل الدماغ،

والصدمات الحالية ، والكلمات ، والتعبيرات ، أو الصور ويتعرف على رد فعل مبرمج فريد من نوعه ، ويتم التعرف على التعزيزات المتعلقة بالموجات الدماغية بناءً على بيانات العرض والغياب التي تكشف عن البيانات ، وليس الأكاذيب ، والتمدد ، أو اللوم ، ومن خلالها يمكن تصور الحصول على البيانات الموضوعة داخل دماغ المستنكرين عن طريق قياس موجات دماغه بسرعة .

الكلمات المفتاحية: بصمة المخ ، الجريمة، الموجات الدماغية

المقدمة:

المخ هو المصدر الأساسي المسئول عن كافة أعمال الإنسان و هو الذي يقوم بالتخطيط، و التنفيذ، و تسجيل ما حدث في الجريمة، و مرتكب الجريمة الفعلي يقوم بتخزين أحداث الجريمة في ذاكرته، و بصمة المخ هي عبارة عن خريطة لقراءة الإشارات الكهربائية التي تصدر عن المخ استجابة لرؤية بعض الصور، أو المعلومات المتعلقة بجريمة ما .

و هذه التقنية ليست مصممة للاستخدام أثناء الاستجواب، إذ أنها لا تتطلب أية أسئلة، أو أية إجابات، إذ أنها تكشف، و بموضوعية ما إذا كانت معلومات معينة موجودة في المتهم أم لا، بغض النظر عن كذب أو صدق الأقوال التي يدلي بها، فالمخ هو الذي يتحدث فهي بمثابة الشاهد الذي لا يخطيء .

و قد أثبتت التجارب أنه من الممكن الحصول على أدلة من المخ أو العقل و يتم الحصول عليها بأسلوب دقيق، و يمكن الاعتماد عليه في الإجراءات الجنائية و بدون اللجوء إلى إجراءات معقدة، و عديدة، أو أساليب غير محرجة للإنسان أو منتهكة لكرامة الإنسانية .

و يقول الدكتور دريو ريتشاردسون أعتقد أنه على مدار العشر سنوات أو العشرين سنة القادمة، سوف يقوم ضباط الشرطة، و المحققون في كل أنحاء العالم بالتدرب ضمن تعليمهم العادي لتنفيذ القانون، على تسجيل عناصر و مكونات مسرح الجريمة، لاستخدامها في اختبارات بصمة المخ، و سوف تصل نسبة القضايا التي تخضع أو

تحتكم لاختبار بصمة المخ في يوم من الأيام على ٧٠ ٪ من القضايا الكبرى، و لا يتوافر ال سوى في ١ ٪ من القضايا . DNA

و من أهم خصائص بصمة المخ الدقة و وجود المعلومات في ذاكرة الشخص، فلا يستطيع المتهم أن يقوم بمحوها أو العبث بها و هي تقنية غير عدوانية، و غير مسببة للضغط العصبي للكشف عن المعلومات المتعلقة بالتحقيقات الجنائية، و التحقيقات في مكافحة الإرهاب .

و تستخدم بصمة المخ في المجال الجنائي للكشف عن الجرائم المرتكبة، و معرفة الجاني، و خاصة في قضايا القتل، و الاغتصاب، و غيرها من الجرائم التي لا يترك فيها الجاني أية بصمات خلفه في موقع الجريمة. فهي أكثر اتساعا من أي وسيلة علمية أخرى حيث تضيق من إفلات الجناة من العقاب و تعتبر وسيلة فعالة في تحقيق الأمن، و مساعدة العدالة في تبرئة كل بريء، و إدانة كل مذنب .

حيث تساعد هذه الوسيلة الفعالة في اكتشاف العديد من الجرائم، و إزالة الستار عن مرتكبيها حيث لم يكن من الممكن الوصول اليهم، و تحديد هويتهم نتيجة لغياب الأدلة، و على العكس تسمح هذه الوسيلة الحديثة في إظهار براءة شخص مكبل بأدلة أخرى، تدينه مثل الشهود، كما أنها تساهم في إصلاح الأخطاء القضائية .

منهج البحث

هو المنهج المكتبي الذي يعتمد على الوصف والتحليل للظاهرة وكذلك المنهج المقارن الذي استخدمته الباحثة لغرض المقارنة بين نصوص الشريعة الاسلامية وبعض القوانين في بعض الدول الأخرى وذلك عن طريق بيان أوجه الشبه والخلاف في مسائل محل الدراسة.

هدف البحث: لاهمية موضوع بصمة المخ وحداثته واثباته النجاح في دول عدة وعليه نتوجه بالدراسة عن طريق المنهج الوصفي التحليلي إلى إلقاء الضوء على ماهية بصمة المخ ومكانتها بين البصمات الأخرى، ومن ثم دقة نتائجها وحجيتها في الإثبات الجنائي.

أولاً: البصمة بالمفهوم المادي تعرف البصمة بأنها الأثر المادي الذي يرتكبه الجاني ويتعلق بأي عضو من أعضائه في مسرح الجريمة. وقد وردت الأشارة الى البصمة في قوله تعالى :

﴿ **أَيَحْسَبُ الإِنْسَانُ أَلَّنْ نَجْمَعَ عِظَامَهُ بَلَى قَادِرِينَ عَلَى أَنْ نُسَوِّيَ بَنَانَهُ** ﴾ [1]

فالبصمة مثلاً من خصائصها الثبات حيث لا يجري عليها أي تغيير منذ لحظة الولادة الى لحظة الوفاة وتبقى ثابتة لا تتغير طوال الحياة، بل تبقى هكذا حتى بعد الوفاة وتحلل الجثة، فالبصمات تظهر في راحة اليدين والأصابع ومشطي وإبهامي القدمين، [2] وللبصمة الصفات الآتية:

أولاً: الثبات وعدم التغيير منذ لحظة الميلاد حتى انتهاء العمر بل إنها آخر عضو او جزء يتحلل من الجسم بعد الموت .

ثانياً-لاتأثر بعوامل الوراثة حتى (بين التوائم).

أستمرار العمل بها في جانب الاثبات الجنائي . ثالثاً-

رابعاً-هناك انواع عدة من البصمات فهناك بصمات الأصابع و بصمات اليد و بصمات القدمين ، وبصمة الصوت . إلخ .

ثانياً: بصمة المخ:

بصمة المخ او بصمة الذاكرة جاءت من تسجيل المخ للأحداث الجنائية التي قد مرت به اثناء مراحل الجريمة وتعتبر من أفضل وأرقى ما وصل إليه العقل البشري في العهد الحديث ،حيث وهي تقنية حديثة تعمل على تسهيل مهمة الحصول على الدليل وتحديد هوية الشخص الجاني تحدد الشريك في الجريمة بكل دقة ، كما أنها لا تتطلب لوسائل المشينة التي قد يلجأ إليه المحققون من الإكراه أو التعذيب للحصول على اعترافات اواقوال المتهم(او المشتبه به) ؛ حيث «.**EEG** إنه من خلال ثلاثين وصلة كهربائية تعمل على تتبع أنشطة الدماغ التي ترسل إلى جهاز» الذي يترجم تلك الإشارات التي تسمى " "وهي: إشارات كهربائية لها منهاج محدد تصدر من **P" ٣٠٠** هذا الجهاز يقوم بترجمة مايسمى الدماغ عند مطابقة صورة شيء

ما لصورة واقع سبق أن مر على اوعايشه المخ خلال حدث ما .[٣] ، **"P 300"**[٤] هو أول من طور تقنية تحدد بصمة الدماغ مستعملاً إشارة العالم «**لاري فارويل**» ،. وكانت العلامة المميزة في عمله هذا في مجال الجريمة ، هي أثبات الأهمية الخطيرة لتلك البصمة في تأكيد الأدلة المدينة للمجرم الأمريكي «**جي بي غريندر**»، مما أدى إلى أثبات حكمه الجرمي عام ١٩٩٩. [٥]

كما استخدمته الهند بشكل حازم فيما بعد بتسع سنوات في قضية ، ففي عام ٢٠٠٨، حكمت الطالبة «أديتي شارما»، التي تدرس تخصص إدارة الأعمال، بعقوبة السجن المؤبد لمدة اربعة وعشرين عاماً وذلك بتهمة تسميم خطيبها السابق» أوديت بهاراتي» بعد أن أطعامه حلوى ملوثة بمادة الزرنيخ. بدعوى خلافها وغضبه منها لانها فسخت الخطوبة ولارتباطها بعدها برجل اخر .

دافعت شارما كثيراً عن نفسها في المحكمة، ولكن الشكوك ساورت القاضي «**شاليني برانسالكر جوشي**». واستعانة المحققين بتقنية بصمة المخ واتضح بعدها ، أن عملية بصمة المخ التي أجريت للمتهمة أظهرت لديهم معرفة كبيرة عند المتهمة بمادة الزرنيخ، وبتفاصيل الجريمة نفسها، و تحديد الطريقة التي قتل بها الخطيب السابق .

وفي الواقع ان الشرطة في الهند تستعمل بصمات المخ منذ سنة ٢٠٠٣. وفي هذا المجال يذكر ضباط الشرطة إن هذه البصمات الدماغية ساعدتهم كثيراً في الوصول إلى الأدلة، وبالتالي ساعدتهم وساهمت في عملية توجيه الاتهام نحو المجرمة مستغرقة وقتاً وجهداً قليلين مقارن باساليب اخرى.

«وفي هذه الطريقة، يُطلب عادة من المتهم الجلوس صامتاً في غرفة صغيرة بلا نوافذ، بينما يستمع إلى شريط مسجل عليه مجموعة من المقولات بعضها مرتبط بالجريمة. وتتولى قبعة دماغية يرتديها المشتبه بهم، وتضم ٣٠ وصلة من الأسلاك الكهربية، تتبع أنشطة الدماغ، ثم ترسل المعلومات إلى جهاز يدعى

(EEG) .[٦]

وتوصل عدد من علماء الأعصاب أن هذه التقنية تكشف عما إذا كان المشتبه به لديه معرفة سابقة بموضوع أو شيء له علاقة بالجريمة، مثل أداة الجريمة مثلاً ، أو الإصابات التي يصاب بها المجني عليه.[٧]

أهمية تقنية بصمة المخ: من أهم صفات بصمة المخ الدقة وتوفر المعلومات في ذاكرة الشخص ، فلا يستطيع المتهم أن يقوم بالتخلص منها بالمحو أو يعبث بها وهي تقنية غير عدوانية ، ولا تسبب أي ضغط عصبي، من اجل الكشف عن اي معلومات لها علاقة بالتحقيقات الجنائية ،أوالتحقيقات التي تكافح الإرهاب، وتستخدم بصمة المخ فى المجال الجنائى للكشف عن الجرائم المرتكبة ، ومعرفة الجاني ، وخاصة فى قضايا القتل ، الاغتصاب والجرائم الأخرى التي لم يترك فيها الجاني أي بصمات في مسرح الجريمة، الجريمة هي أكثر شمولاً من أي طريقة علمية أخرى لأنها تقلل من نطاق إفلات الجاني من العقاب وتعتبر آمنة وتساعد في إنزال عقوبة عادلة. بريء ، وإدانة كل مذنب ، فهذه الطريقة الفعالة تساعد على اكتشاف العديد من الجرائم ، وفضح مرتكبيها لأنه لا يمكن الوصول إليهم ، والتعرف عليهم لعدم كفاية الأدلة. على العكس من ذلك ، تسمح هذه الطريقة الحديثة بإظهار براءة الشخص المقيد بأدلة أخرى ، وتدينه كشاهد. ساعد في تصحيح الأخطاء القضائية .[٨]

خصائص بصمة المخ:

أ - ميزات بصمة المخ

٢٢٪. الدقة العالية ؛ حيث أن اختبار بصمة المخ يتصف بدقة الأداء مكن تصل نسبتها الى .

٢- ثبات معلومات الجريمة في داخل عقل الجاني بشكل لايستطيع التخلص منها أو العبث بها.

٣-تفيد هذه الطريقة في الأستغناء عن الوسائل العنيفة في استخراج المعلومات من المشتبه فيه. ٤-يمكن استخدامها مع جميع الأفراد مهما كانت حالاتهم النفسية او وضعياتهم الجسمية.

٥-أنها طريقة قليلة التكاليف

مقارنة مع طريقة البصمة الوراثية DNA

٦- فاعلة في كل أصناف الجرائم، وفي كل الحالات ولا تحتاج إلى وجود أدلة مادية.

٧- تسهم في أنها تقلل الجهد المبذول خلال عمليات البحث الجنائي.[٩]

عيوب بصمة المخ

١- تكلفتها مرتفعة قياساً الى انواع الفحوصات الأخرى ماعدا بصمة الوراثة.

٢-تطلب وجود أفراد لهم خبرة و كفاءة عالية في الاداء .

٣- تتطلب العثور على الشخص محل الفحص فبدونه لايمكن تنفيذها .

٤-تتطلب تحضير بوجود معلومات كثيرة وافية عن الجريمة لمواجهة الشخص بها، في حالة غياب معلومات كافية فالاختبار يصبح عديم الجدوى ولن يحقق النتائج المرجوة منه .[١٠]

٥- هناك مشكلة في حالة اعتراف شخص ما بوجوده في أثناء الجريمة وشهادته بذلك، فيصبح من العسير التفريق بينه وبين الجاني.

٦- من الصعب التأكد من توفر أطراف الجريمة ، وذلك في وجود الاتفاق أو التراضي.

٧-النتائج التي تصدر عن الجهاز لا تعني أن الشخص مجرم أو بريء، لكنها تمنح إشارات يتم الاستخلاص منها أن الفرد عنده معلومات عن الجريمة أو لا .

دور بصمة المخ في الأثبات الجنائي

لا يتقيد القاضي في الأثبات الجنائي أو في نظام الاثبات الحر بنوعية الأدلة المتوفرة واستثناء بموجب نص القانون، لذلك يتم الاعتماد على قيد المشروعية للموافقة على أي دليل، ولذلك يتم اعتماد حكم بصمة المخ في الأثبات الجنائي من خلال مشروعيته المتوفرة والتكييف القانوني الخاص به.

أثبات مشروعية بصمة المخ في الأثبات الجنائي

هناك آراء مختلفة بخصوص مشروعية بصمة المخ من منظور الفقه القانوني، وقد انقسم الفقه

القانـوني بخصـوص الأخـذ ببصمـة المـخ في الأثبـات الجنائـي إلى رأيـين نوردهمـا فيـما يـأتي :

أولاً: الـرآي المؤيـد لبصمـة المـخ في الأثبـات الجنائـي

يؤيـد أصحـاب هـذا الـرآي اعتـماد بصمـة المـخ بشـكل مطلـق في كل الموضوعـات الجنائيـة، ويعطيهـا قيمـة اعـلى مـن قيمـة الادلـة التقليديـة كالأعـتراف وشـهادة الشـهود لهـذه الأسـباب التاليـة:

١- يتيـح هـذا الـرأي إجبـار الشـخص للقيـام باجـراء بصمـة المـخ ، مـن أجـل التوصـل الى الحقيقـة متناسـياً أي قيـم اخـرى.

٢- تعتـبر بصمـة المـخ جـزء مـن الكشـف الطبـي الـذي يعتـبر مـن الأمـور الايضاحيـة التـي يجـب مأمور الضبـط القضائـي التزامـاً بالمـادة (٢٤) مـن قانـون الأجـراءات الجنائيـة. أن يجمعهـا

٣- يمكـن للمحقـق أن يسـتعين بـأي وسـيلة مشروعـة تسـاعده في إثبـات الجريمـة، في حالـة توفـر أدلـة تدينـه في مجـال الجريمـة المعنيـة وتؤكـد ارتكابـه للجريمـة ؛ عـلى شرط ان لا تؤثـر عـلى حريـة الفـرد، حتـى وان كان غـير منصـوص عليهـا بالقانـون كعمليـة الكشـف باسـتخدام الـكلاب البوليسـية.[١١]

٤- لايمكـن التسـاهل مـع المتهـم ان وجـدت أدلـة وافيـة تـدل عـلى ارتـكاب الجنايـة أو الجنحـة؛ لأن مصلحـة المجتمـع هـي الأهـم في التقديـر أكثـر مـن الرعايـة مـن مصلحـة المتهـم.

٥- القاعـدة عـدم إجبـار المتهـم عـلى تقديـم دليـل ضـد نفسـه، اسـتثناءات كـما في القبـض عـلى المتهـم وتفتيشـه، أو أخـذ بصماتـه، أو إجـراء بعـض الفحـوص والتحاليـل عليـه، كل هـذه إجـراءات قـد تشـكل في حالـة وجـود دليـل إدانـة ضـد المتهـم، ولم يقـل أحـد بمنعهـا أو إنهـا تمثـل تعديـاً عـلى المتهـم أو عـلى أي مـن حقوقـه.

٦- عـدم حجـب أي وسـيلة وسـائل التكنولوجيـا المسـتخدمة في الأثبـات الجنائـي بـشرط ان لاتعتـبر انتهـاكاً للحريـة الشـخصية أو كرامـة المتهـم .

٧-سـلامة الأسـاليب العلمية المسـتقرة تعتـبر مسـألة غـير قابلـة للنقـاش لان الدليـل الفنـي يبنـى عليهـا ، وتعتـبر

بصمة المخ جزء منها، لأنها خلاصة تجارب علمية وتقيمات أكاديمية لايمكن الطعن بها ، صدرت من مراكز علمية متخصصة لاتحتمل التشكيك بها في أي مرحلة من مراحل الدعوى.

٨-لا يتم اعتماد أدلة قولية في حالة تعارضها مع الدليل الفني المبني على شواهد حسية لايمكن تكذيبه (الدليل المستمد من بصمة المخ) لأن الدليل القولي هو دليل غالي يعتمد على نفسية الشاهد أو المتهم بما يحمله هذا الدليل من مميزات التمسك بالقيم والمبادىء أو التخلي عنها، أو وجود قصور أو خلل في ملكة الأدراك والملاحظة.

٩ – تم اعتماد الدليل القادم من اختبار بصمة المخ في أ المحاكم الأوروبية والأمريكية ، حيث تعتبر دليل نفي أو إثبات، كما أنها تشكل دليلاً نستمد منه قوة الاثبات مقاربة لقوة الاثبات التي تصدر عن وجود بصمات الأصابع، ومكن ان يشكل دليلاً للحكم بالبراءة أو الأدانة.[١٢]

ثانياً: الرآي الرافض لبصمة المخ في الأثبات الجنائي

يرفض أصحاب هذا الرآي الاعتماد على بصمة المخ في الأثبات الجنائي نهائياً، ويعتمدون في رفضهم اعتماد بصمة المخ في الأثبات الجنائي الى الأدلة التالية :

١-مبدأ عدم إلزام المتهم إثبات براءته؛ إذ إنه يكون للمتهم الحق في التزام الصمت؛ فلا يؤخذ من سكوته مسوغ أو سند لأدانته وهو ما يعرف بحق الصمت، وعلى النيابة العامة تقديم الدليل عيل ثبوت التهمة المنسوبة الى الشخص.[١٣]

٢-لايجوز إجبار المتهم على إجراء بصمة المخ لأنه يتخالف مع حقوق الأنسان، وشرعية الأثبات، اللذين اللازم الاخذ بهما ، لأن أخذ أي دليل من جسم الأنسان، حتى وأن كان دليلاً معلوماتياً، يعتبر خرقاً للقاعدة القائلة بعدم جواز أجبار الشخص على أن يقدم دليلاً ضد ذاته .[١٤]

٣-الاعتماد على الاختبارات العلمية الثابتة بسبب كونها لايمكن إدراكها

وإعادة اختبارها، ومن هنا أتى الأعتمادعليها كأدلة علمية، بينما يتم النظر الى طرق اخرى مثل مصل الحقيقة وجهاز [١٥]كشف الكذب والتنويم المغناطيسي انها طرق يمكن التأثير عليها بمؤثرات خارجية محسوسة، وغير محسوسة، فالبعض منها ممكن التحكم بها ، وبعضها الآخر من الصعب التحكم بها .

٤-هناك نوع من التحفظ عند اغلب المحاكم وأغلب الفقهاء حول قبول الأدلة المتأتية عن بصمة المخ بسبب عدم تحقق قدر وافي من الاقناع العقلي ، وتأييداً لهذا المنحنى فقد قررت إحدى المحاكم الأمريكية ، رفض الأخذ ببصمة المخ كدليل علمي على الاثبات حين قررت الحكم على المتهم جيمي سلوتر بحكم الادانة رغم أن اختبار بصمة المخ أثبت أن مخ سلوتر لاتوفر فيه معلومات عن تفاصيل الجريمة المتهم فيها. [١٦]

٥-القانون او المحاكم لم يقبل بصمة المخ لأنه يعتبرها نوع من الاكراه المادي أو المعنوي ، ولأنهما يعتبران بصمة المخ تطبيق الأكراه بنوعيه .

٦-لاتقبل هذه الجهات أستخدام أي نوع من التقنيات التي تعمل على المساس بحرية تقرير المصير أو المقدرة على التفكير وتقدير الوقائع حتى لو برضا المتهم؛ لأن هذا الأمر يتعلق بالحقوق الأساسية للأنسان في المجتمع، ولا يمكن التنازل عنها أو التخلص منها . [١٧]

الأنتقادات التي يمكن ان توجه للرأي المؤيد لاستخدام بصمة المخ

١- لبصمة المخ قوة اثباتية في رآي التيار المؤيد لاستخدام بصمة المخ أقوى من جميع الأدلة بما فيها الاعتراف الشفهي لأنه يقلب الأثباتات رأساً على عقب، وحتى في حال المعارضة فان بصمة المخ تتقدم على غيرها من الأدلة على الأثبات وهو مالم يثبته احد. [١٨]

٢-يعتبر هذا الاتجاه ان كل التقنيات المأخوذ بها أثناء اجراء اخذ العينة من الشخص او القبض عليه، وتفتيشه، كلها اجراءات تؤدي الى نتائج ضد الشخص ، كلها تقنيات محددة ويراعى فيها المبادىء الاساسية لحقوق وحرية الانسان

المتهم وحق المجتمع في معاقبة الجاني ، بينما يعتبر تقنية اجراء بصمة المخ هوقياس مع الفارق وأنه على العكس ماسبق تماماً [١٩].

٣- يأخذ هذا الرآي مأخذاً على طريقة بصمة المخ بأنها تشابه عملية اخذ الاعتراف بالتعذيب لحصول على الاعتراف وانها تنقل مسؤولية الاثبات من جانب المجتمع الى المتهم ، لأنها تأخذ المعلومات منه لارادياً ، بل هي افضع من التعذيب لانه في التعذيب هناك خيار امام المتهم ان لايعترف اما هنا فل اخيار اخر امامه فالنتيجة في كلتا الحالتين بنسبة ١٠٪.

٤- كذلك رأيهم الخاص بتلك التقنية بمحدودية استخدامها لمحدودية قدرتها والفائدة منها.

٥- تم رفض استخدام تقنية بصمة المخ من قبل جهات سيادية أمريكية، حيث فشلوا في تقديم اجابات حول عن اختراع بصمة المخ للجهات السيادية في امريكا مثل حق الملكية الفكرية حول تأثير تناول العقاقير في نتائج الأجراء، وامكانية حدوث خطأ في الاجراءات ما يمكن أن يؤدي الى خطأ في النتائج .

٥- يمكن اعتبار اختراع بصمة المخ هو شكل مطور لاختبار فحص الكذب، وبالنالي يوجه له نفس النفد التي وجه إلى جهاز فحص الكذب، او لاختراع مصل الحقيقةأوكذلك قلة الاحكام القضائية االتي تؤيد هذا الاجراء، و ايضا ظهور أحكام قضائية مغايرة ترفض الاخذ به. [٢٠]

٦- من شروط قبول الدليل العلمي في القضاء الجنائي القبول العام لأهل الاختصاص، وهو غير موجود في حالة بصمة المخ .

٧-يتعارض مع حقوق الانسان ومنها حق المتهم في التزام الصمت، وهنا لايتحقق ذلك .

٨- هذا الفحص لا يحدد المسؤولية الجنائية للشخص فمجال المسؤولية واسع هنا : هل هو فاعل، شريك ، شاهد؟ .

وبناء على ذلك ترفض هذه الجهات السيادية الاخذ ببصمة المخ كدليل كافّ بذاته للأثبات في القانون الجنائي، وتعده من قبيل جمع المعلومات والتحري عن

الجريمة كإجراء التحري عن المتهم، واستعراف الكلاب البوليسية، الى غير ذلك من الاجراءات، كذلك يرفضون إطلاق اسم بصمة المخ عليه، وذلك لعدم توافر شروط البصمة فيه، وإنما هو إشارات تتم ترجمتها من خلال نظام معلومات بوساطة متخصص يفيد بوجود معلومات لدى الشخص عن الجريمة أو لا، وترى الدراسة أن يطلق على هذا الاجراء صورة فحص المخ عن الجريمة.

موقف التشريع والقضاء من الدليل المتولد عن بصمة المخ

قد يكون لمن يستعمل اختبار بصمة المخ على شخص مشتبه به أو متهم يتولد لديه دليل علمي قاطع الدلالة، بحيث لا يمكن أن يشكك به حسب قول أهل الخبرة والاختصاص، ولكن الموف يختلف مع أهل التشريع والقضاء لأنهم يواجهون رأيين أما يكون مطابقا او قد قد يكون مغايرا لما توصل إليه الخبراء، لذلك نشأ هنا أتجاهين:[21]

أولهما: موقف التشريع المعتمد على دليل بصمة المخ.

ثانيهما: موقف القضاء الجزائي المعتمد على دليل بصمة المخ.

موقف التشريع المعتمد على دليل بصمة المخ.

كمثال على ذلك المشرع الجزائري وطائفة من المشرعين [22]وفي معظم دول العالم لم يحددوا في تشريعاتهم وبصورة كافية ماهية الدليل العلمي الناتج من بصمة المخ، وإنما ضموا اليه نصوص عامة في قوانين الإجراءات الجزائية بشرط مشروعية الدليل ولايكون مستخلصاً بالإكراه من اجل الحفاظ على حق الأنسان في خصوصيته وحفظاً لكرامته، ولذلك المشرعين لم يعطوه الأهمية الكافية في الإثبات ولم يعتبروه كدليل حاسم يحتوي على الحجية حيث «**نص المشرع الجزائري في المادة ٧٠٧ق إ ج ج على أدلة الإثبات دون تفصيل وتوضيح كالآتي: يجوز إثبات الجرائم بأي طريق من طرق الإثبات ماعدا الأحوال التي ينص فيها القانون على غير ذلك....**"».وكذلك فعل المشرعون الأردنيون حيث نص أنه « **تقام البينة في الجنايات والجنح**

والمخالفات بجميع طرق الإثبات" [٢٣]ونفس الشيء فعله المشرع في سوريا [٢٤]وكذلك فعل المشرع المصري ، وكذا المشرع الفرنسي في المادة ٤٧٢ قانون إجراءات جزائية بنص: « **يجوز إثبات الجرائم بأي طريق من طرق الإثبات**»، ولذلك من خلال متابعة النصوص سابقة الذكر نتوصل الى أن المشرعين لم ينصو على بصمة المخ أي لم ينصو على الدليل المتولد عنها بل استخدموا صيغة واحدة شاملة تفيد « **أن الإثبات يكون بجميع طرق الإثبات ، وهذا إن دل على شيء إنما يدل على أن المشرع لم يميز بين دليل وآخر من حيث الحجية حتى وإن كان دليل علمي مستنبط من مخ المتهم**»

موقف القضاء الجزائي المعتمد على دليل بصمة المخ. كما علمنا سابقاً أن العلماء أتفقوا على أن وجود موجة في المخ مرتبطة في الذاكرة تسمى p 300، هي المسؤولة عن استعادة الذكريات دون أن يحس الإنسان بذلك، وهذا بتأثير الشحنة الكهربائية الإيجابية التي تصدرعن مخ الإنسان عند التعرف على شيء معتاد عليه ، وبالنتيجة يتعامل القاضي الجزائي مع الدليل العلمي الذي حصل عليه باستخدام بصمة المخ، فمثلاً في حالة ما إذا أشتبه بشخص ما لأرتكابه جريمة قتل مستخدماً سكين ذات مقبض أخضر ثم عندما حقق معه وجد أن له علاقة بالجريمة، وهذا من خلال شاشة الكمبيوتر التي كان يستخدمها ويجلس أمامها والتي أظهرت ارتفاع الخط البياني إلى أعلى قمة بتأثير تأثير الموجة p٣٠٠نتيجت عن استرجاع ذاكرته لصورة سلاح الجريمة بعدأن تم عرض السكين ذو المقبض الأخضر عليه، وهي تبدو مختلفة جداً عن باقي السكاكين ذات المقابض بألوان اخرى والتي كان الخط البياني يستقر عند حد معين عندما تم عرضها على المشتبه فيه .وعليه ومن خلال نص القانون الجزائيالجزائري وجدنا أن المشرع لم يعتبر بصمة المخ كدليل علمي، وإنما أشار إلى هذا الأمر بصفة عامة ماثلاً لموقفه مع باقي الأدلة، فنجد في نص المادة ال

٧٠٧قانون الجزائي الجزائري :» **أن المشرع وعلى غرار باقي التشريعات الأخرى قد اعتمد مبدأ الأقتناع الشخصي للقاضي الجزائي، حيث بين أنه يمكن إثبات الجرائم بأي طريقة من طرق الإثبات عدا الأحوال التي ينص فيها القانون على غير ذلك، وللقاضي أن يصدر حكمه تبعا لاقتناعه الخاص"** .وهذا واضح في المادة ٣١٢قانون اجراءات ج ج ، حيث أن القانون لم يضع للقضاء سوى هذا السؤال الذي يتضمن كل نطاق واجباتهم هل لديكم اقتناع شخصي؟.

وبالتالي ونتيجة لما سبق فإن القاضي له مطلق الحرية في تقدير جميع الأدلة بما فيها الدليل العلمي الناتج عن بصمة المخ، كما أن المحكمة العليا اعتمدت بصفتها أعلى هيئة قضائية مبدأ ينص:» **على أن القاضي يعتبر الخبير الأعلى أو خبير الخبراء لأن القاضي بالرغم من السلطة التقديرية التي يتمتع بها إزاء الدليل العلمي إلا أنه مقيد بتسبب الأحكام وتعليلها في حالة عدم الأخذ بالخبرة الفنية** « ورغم ذلك كله لم نجد حالة قضائية جزائية تم اعتماد بصمة المخ في حكمها ، بينما وجدنا اجتهادات لدول غير الجزائر وخارج المحيط العربي ولعل أبرز هذه الدول هي الولايات المتحدة الأمريكية (الدولة التي أكتشفت بصمة المخ) ، حيث طورت أحدى الشركات الأمريكية نظام بصمة المخ واستعملته الجهات التحقيقية في عدد من المحاكمات أهمها قضية المتهم تيري لهارينجتون ، وقد بين الاختبار عدم وجوده في مكان الحادث(الجريمة) ، وضمن الوقت االذي حدد لارتكاب الجريمة جنائياً وقد أدى ذلك الدليل العلمي إلى أزاحة الغموض عن الكثير من القضايا.

النتائج

١- أن البصمة الوراثية و بصمة المخ تعتبران من وسائل الإثبات الجنائي العلمية الحديثة و التي يستفاد منها في استنباط الدليل العلمي ومن ثم يقدم للقاضي الجزائي من اجل أزاحة الغموض عن الكثير من

القضايا الجنائية

٢- ساهمت تقنية بصمة المخ في نفي أو نسبة الجريمة إلى مرتكبيها.

٣- مازال الجدل مستمر بين الفريقين فريق مؤيد لبصمة المخ وفريق معارض لاعتماد بصمة المخ في اثبات الحدث الجرمي.

٤- اختلف موقف القضاء الجزائي في الدول العربية عن موقف القضاء الجزائي في الولايات المتحدة الأمريكية.

٥- يعتبر اختبار بصمة المخ معارض لحقوق الفرد ، لأنه يتعارض مع حقوق الانسان ومنها حق المتهم في التزام الصمت.

٦- يمكن اعتبار اختراع بصمة المخ هو شكل مطور لاختبار فحص الكذب،

وبالتالي يوجه له نفس النقد التي وجه إلى جهاز فحص الكذب.

٧- هذا الفحص لا يحدد المسؤولية الجنائية للشخص فمجال المسؤولية واسع هنا هل هو فاعل، شريك ، شاهد.

التوصيات

١- ضرورة أن يتجه المشرع العربي عن طريق الأداة التشريعية لتنظيم استخدام الأساليب العلمية الحديثة، كبصمة المخ.

٢- تضمين القوانين الجنائية مواد جديدة ونصوصاً قانونية، من أجل أن تسمح باللجوء إليها، وضرورة العمل بها في الإثبات الجنائي.

٣-ضرورة انشاء مختبرات و معامل يتم فيها اختبار بصمة المخ، على أن تكون تحت سيطرة وزارة العدل.

٤-ضرورة اعتماد بصمة المخ من قبل الجهات الامنية مثل الأستخبارات والأمن الوطني ، واستعمالها كوسيلة علمية حديثة في الكشف عن الجريمة والوقاية منها قبل وقوعها مبكراً، وخاصة في الجرائم الإرهابية، وذلك بمعرفة المخططات الإرهابية

الهوامش:

١- سورة القيامة: اية ٤

٢-الحسن الطيب عبد السلام الاسمر الحضيري ،الاثبات الجنائي بالوسائل العلمية (دراسة المقارنة بين القانون الجنائي الليبي والفقه المعاصر)، جامعة مولانا مالك ابراهيم الاسلامية الحكومية مالانج، ٢٠١٦، ص ٥٧

٣- الدكتور هانى طايع، تقنية بصمة المخ وشرعيتها في الإثبات الجنائي، اطروحة دكتوراه، كلية حقوق القاهرة، ٢٠١١، ص ٣٠

٤- العالم «لاري فارويل» :الباحث السابق في جامعة هارفارد في مجال علم النفس البيولوجي.

٥- أ.د. نهاد فاروق عباس محمد، بصمة الذاكرة وحجتها في الإثبات الجنائي بالقانون الاماراتي، ٢٠١٦، ص ٥٥ (ISBN) : ٣-٤٦٩-٣٩-٩٩٤٨-٩٧٨

٦-د. سعيد عبداللطيف حسن – إثبات جرائم الكمبيوتر والجرائم المرتكبة عبر الانترنيت – ط١ – دار النهضة العربية ١٩٩٩ ص ٦٩

٧- د. جميل عبدالباقي الصغري – أدلة الاثبات الجنائي والتكنولوجيا الحديثة– دار النهضة العربية ٢٠٠٢ - ص ١١

٨- رسلان، الهاني محمد طايع، تقنية بصمة المخ وشرعيتها في الإثبات الجنائي، لقيادة العامة لشرطة الشارقة - مركز بحوث الشرطة ١ ٢٠١٣ g| أبريل

٩- بصمة المخ في ميزان الأثبات الجنائي ، ص١٢٦

١٠-د.ايمن عبد الله فكري، بصمة المخ في ميزان الاثبات الجنائي،كلية القانون والاقتصاد، جامعة الجزيرة ، دبي ، مجلة رؤى استراتيجية، ، ٢٠١٧، ص١٢٨

١١-د. طارق إبراهيم الدسوقي – البصمات وأثرها في الأثبات الجنائي – دار الجامعة الجديدة – ٢٠١١ – ص ٣٩

١٢- د. هاني طايع – االمرجع السابق – ص ١٥٩ وما بعدها، د. حسني محمود إبراهيم – النظرية العامة لأثبات العلمي في قانون الاجراءات الجنائية – رسالة دكتوراه – جامعة القاهرة – كلية الحقوق ١٩٨١ ص ٣٣٣

١٣- د. أحمد فتحي رسور – الوسيط في شرح قانون الأجراءات الجنائية ، ص ٧٦٧

١٤ - د. هاني طايع – المرجع السابق ص ١٥٢

١٥-عبد الفتاح بيومي حجازي – الجوانب الاجرائية لعامل التحقيق الابتدائي في الجرائم المعلوماتية – ط ٢٠٠٩ ١-المصرية للطباعة والتجليد ص ٧٠٣ ،٧٠٥ حيث يرى أنه لا يمكن الاعتماد على الدليل العلمي وحده في إدانة المتهم لأنه يتم اعمال قاعدة أن الشك يفسر

لمصلحة المتهم. .

١٦- انظر بشكل أساسي في الاتجاه المعارض

. ALEXANDRA J. ROBERTS, EVERYTHING NEW IS OLD AGAIN: BRAIN FINGERPRINTING AND EVIDENTIARY ANALOGY, Yale Journal of Law and Technology by an authorized administrator of Yale Law School Legal Scholarship Repository, volume 9 article 7 in 2007Michael Smith's Law Blog, "Brain Fingerprinting" as Evidence of Criminal Guilt? see site at http://smithblawg.blogspot.ae/2014/08/brain-fingerprinting-as-evidenceof.html, accessed Mar4,2016; Federal Agency Views on the Potential Application of "Brain Fingerprinting, Report to the Honorable Charles E. Grassley, U.S. Senate , GAO-02-22 , October 2001. See this subject is available at site: http://www.au.af.mil/au/awc/awcgate/ gao/d0222.pdf, accessed Feb23,2016 ;Dhiraj Ahuja and Bharat Singh, Brain fingerprinting, see at Journal of Engineering and Technology Research Vol. 4(6), pp. 98-103, November 2012 Available online at http:// www.academicjournals.org/ , accessed Feb26,2016 ; J. Peter Rosenfeld, "BRAIN FINGERPRINTING:" A CRITICAL ANALYSIS In Press 2005 for The Scientific Review of Mental Health Practice, available at site: http://www.srmhp.org/index.html , accessed Feb6,2016

١٧-بدر الخريف، بصمة الدماغ»... دقّة في إثبات الجرائم وكشف القضايا الغامضة، جريدة الشرق الاوسط ، لندن، ٠٤ ديسمبر ٢٠٢٠ مـ[١٥٣٤٧]رقم العدد

١٨- د. هاني طايع – المرجع السابق- ص ١٧١ وما بعدها

١٩- د. هاني طايع – المرجع السابق- ص ١٥٩ وما بعدها

٢٠-د. أيمن عبد الله فكري، بصمة المخ في ميدان الاثبات الجنائي ، مجلة اراء استراتيجية، يناير ٢٠١٧، ص ١٣٥

٢١-آية الديب، دراسة توصي بإنشاء معامل لإجراء اختبار بصمة المخ، جريدة الخليج، الامارات، ٢١ يوليو ٢٠١٩

٢٢-محمد عبد الكريم العبادي، القناعة الوجدانية للقاضي الجزائي ورقابة القضاء عليها، دراسة تحليلية مقارنة، الطبعة الأولى، دار الفكر الأردن، ١٠-١٤٣٠ ص ١٨ ومابعدها.

٢٣-٤٢فقرة ٧من قانون أصول المحاكمات الجزائية الأردني رقم ٩لسنة ١٩٦٠ - القانون المعدل رقم

٢٤- انظر: محمد عبد الكريم العبادي، القناعة الوجدانية للقاضي الجزائي ورقابة

القضاء عليها، دراسة تحليلية مقارنة، الطبعة الأولى، دار لفكر الأردن، ١٠-١٤٣٠ ص ١٨

٢-المادة ١٧٥ من قانون أصول المحاكمة الجزائية السوري.

المصادر

د. سعيد عبداللطيف حسن – إثبات جرائم الكمبيوتر والجرائم المرتكبة عبر الانترنيت – ط١ – دار النهضة العربية ١٩٩٩

د. جميل عبدالباقي الصغري – أدلة الاثبات الجنا ئي والتكنولوجيا الحديثة– دار النهضة العربية ٢٠٠٢

الدكتور هانى طايع، تقنية بصمة المخ وشرعيتها في الإثبات الجنائي، اطروحة دكتوراه، كلية حقوق القاهرة، ٢٠١١

أ.د. نهاد فاروق عباس محمد، بصمة الذاكرة وحجتها في الإثبات الجنائي بالقانون الاماراتي، ٢٠١٦

-2الحسن الطيب عبد السلام الاسمر الحضيري ،الاثبات الجنائي بالوسائل العلمية (دراسة المقارنة بين القانون الجنائي الليبي والفقه المعاصر)، جامعة مولانا مالك ابراهيم الاسلامية الحكومية مالانج، ٢٠١٦

- رسلان، الهاني محمد طايع، تقنية بصمة المخ وشرعيتها في الإثبات الجنائي، لقيادة العامة لشرطة الشارقة - مركز بحوث الشرطة ١ ٢٠١٣ g| أبريل

هاني الطايع، صمة المخ في ميزان الأثبات الجنائي ٢٠١٢.

د.ايمن عبد الله فكري، بصمة المخ في ميزان الاثبات الجنائي،كلية القانون والاقتصاد، جامعة الجزيرة ، دبي ، مجلة رؤى استراتيجية، ، ٢٠١٧.

د. طارق إبراهيم الدسوقي – البصمات وأثرها في الأثبات الجنائي – دار الجامعة الجديدة – ٢٠١١ .

د. حسني محمود إبراهيم – النظرية العامة للأثبات العلمي في قانون الاجراءات الجنائية، رسالة دكتوراه، جامعة الحقوق ، ١٩٨١، القاهرة كلية الحقوق.

د. أحمد فتحي رسور – الوسيط في شرح قانون الأجراءات الجنائية

عبدالفتاح بيومي حجازي – الجوانب الاجرائية لعامل التحقيق الابتدائي في الجرائم المعلوماتية – الدرار المصرية للطباعة والنشر، ط ٢٠٠٩

بدر الخريف، بصمة الدماغ»... دقّة في إثبات الجرائم وكشف القضايا الغامضة، جريدة الشرق الاوسط ، لندن، ٠٤ ديسمبر ٢٠٢٠ مرقم العدد [١٥٣٤٧]

آية الديب، دراسة توصي بإنشاء معامل لإجراء اختبار بصمة المخ، جريدة الخليج، الامارات، ٢١ يوليو ٢٠١٩

2- محمد عبد الكريم العبادي، القناعة الوجدانية للقاضي الجزائي ورقابة القضاء عليها، دراسة تحليلية مقارنة، الطبعة الأولى، دار الفكر الأردن، ١٠-١٤٣٠

. ALEXANDRA J. ROBERTS, EVERYTHING NEW IS OLD AGAIN: BRAIN FINGERPRINTING AND EVIDENTIARY ANALOGY, Yale Journal of Law and Technology by an authorized administrator of Yale Law School Legal Scholarship Repository, volume 9 article 7 in 2007Michael Smith's Law Blog, "Brain Fingerprinting" as Evidence of Criminal Guilt? see site at http://smithblawg. blogspot.ae/2014/08/brain-fingerprinting-as-evidenceof.html, accessed Mar4,2016; Federal Agency Views on the Potential Application of "Brain Fingerprinting, Report to the Honorable Charles E. Grassley, U.S. Senate , GAO-02-22 , October 2001. See this subject is available at site: http://www. au.af.mil/au/awc/awcgate/ gao/d0222. pdf, accessed Feb23,2016 ;Dhiraj Ahuja and Bharat Singh, Brain fingerprinting, see at Journal of Engineering and Technology Research Vol. 4(6), pp. 98-103, November 2012 Available online at http:// www.academicjournals.org/ , accessed Feb26,2016 ; J. Peter Rosenfeld, "BRAIN FINGERPRINTING:" A CRITICAL ANALYSIS In Press 2005 for The Scientific Review of Mental Health Practice, available at site: http://www.srmhp.org/index. html , accessed Feb6,2016.

Brain print in criminal evidence

Instructor: Deniz Aladdin Khader
criminal law
Deniz.kirkukli@ gmail.com

Abstract

Biometrics frameworks have accelerated their various applications and applications in security and essential areas around the world, and the "brain fingerprint" framework has become the latest and most accurate in personal confirmation in the computerized age, and the most basic proving and acknowledgment of wrongdoing, ambiguous and accused issues have been considered. "Brainprints" exonerate the innocence and identify the guilty parties, which is what this innovation reveals any specific data about irregularities that are eliminated inside the brain or not, by measuring brain waves. It could be a completely distinct strategy from the innovation of the stress-responsive polygraph, based on the premise that individuals are under more emotional and emotional stress when they lie, while the unique finger impression of the brain is based on the preparation of data within human absent memory. of unreliable emotional responses regularly, moreover, this innovation accurately recognizes statistical data within the brain, present shocks, words, expressions, or images and recognizes a unique programmed reaction, brainwave-related reinforcements are recognized based on presentation and absence data revealing data, not lies, stretching, or blame, and from which data acquisition can be visualized Placed inside the brain of the detractors by quickly measuring his brain waves.

Key Words : Brainprint, crime, brainwaves